

Distr.: Limited
19 May 2011
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الخامسة والستون

البند ٦٢ (ب) من جدول الأعمال

الشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا: التقدم
المحرز في التنفيذ والدعم الدولي: أسباب النزاع في
أفريقيا وتحقيق السلام الدائم والتنمية المستدامة فيها

الأرجنتين*: مشروع قرار منقح

تنفيذ التوصيات الواردة في تقرير الأمين العام عن أسباب النزاع في أفريقيا
و تحقيق السلام الدائم والتنمية المستدامة فيها

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى تقرير الفريق العامل المخصص المفتوح باب العضوية المعني بأسباب النزاع في أفريقيا وتعزيز السلام الدائم والتنمية المستدامة فيها^(١) وقرارها ٩٢/٥٣ المؤرخ ٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨ وقراراتها السنوية اللاحقة، ومنها القرارات ٢٢٣/٦٠ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥ و ٢٣/٦١ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦ و ٢٧٥/٦٢ المؤرخ ١١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٨ و ٣٠٤/٦٣ المؤرخ ٢٣ تموز/يوليه ٢٠٠٩ و ٢٥٢/٦٤ المؤرخ ٨ شباط/فبراير ٢٠١٠، فضلا عن قراراتها ١٧٩/٦٢ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧ و ٢٦٧/٦٣ المؤرخ ٣١ آذار/مارس ٢٠٠٩ و ٢٥٨/٦٤ المؤرخ ١٦ آذار/مارس ٢٠١٠ بشأن الشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا و ٢١٣/٥٩ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ و ٢٩٦/٦١ المؤرخ ١٧ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧ و ٣١٠/٦٣ المؤرخ ١٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩ بشأن التعاون بين الأمم المتحدة والاتحاد الأفريقي،

* باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة الأعضاء في مجموعة ال ٧٧ والصين.

(١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة السادسة والخمسون، الملحق رقم ٤٥ (A/56/45).



وإذ تشير أيضا، في هذا السياق، إلى قرارات مجلس الأمن ١٨٠٩ (٢٠٠٨) المؤرخ ١٦ نيسان/أبريل ٢٠٠٨ بشأن السلام والأمن في أفريقيا و ١٣٢٥ (٢٠٠٠) المؤرخ ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٠ و ١٨٢٠ (٢٠٠٨) المؤرخ ١٩ حزيران/يونيه ٢٠٠٨ بشأن المرأة والسلام والأمن و ١٣٦٦ (٢٠٠١) المؤرخ ٣٠ آب/أغسطس ٢٠٠١ بشأن دور المجلس في منع نشوب النزاعات المسلحة و ١٦١٢ (٢٠٠٥) المؤرخ ٢٦ تموز/يوليه ٢٠٠٥ بشأن الأطفال والنزاع المسلح و ١٦٢٥ (٢٠٠٥) المؤرخ ١٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥ بشأن تعزيز فعالية دور المجلس في منع نشوب النزاعات، لا سيما في أفريقيا، و ١٦٣١ (٢٠٠٥) المؤرخ ١٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٥ بشأن التعاون بين الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية ودون الإقليمية في صون السلام والأمن الدوليين،

وإذ تشير كذلك إلى الوثيقة الختامية لمؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥^(٢) التي أكد فيها قادة العالم من جديد التزامهم بتلبية الاحتياجات الخاصة لأفريقيا، وقرارها ٢٦٥/٦٠ المؤرخ ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٦،

وإذ تؤكد من جديد الإعلان السياسي المتعلق باحتياجات أفريقيا الإنمائية الذي اعتمد في الاجتماع الرفيع المستوى بشأن احتياجات أفريقيا الإنمائية المعقود في ٢٢ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٨^(٣)،

وإذ تشير إلى الجلسة العامة الرفيعة المستوى للدورة الخامسة والستين للجمعية العامة المعقودة بشأن الأهداف الإنمائية للألفية وإلى وثقتها الختامية،

وإذ تسلّم بأن التنمية والسلام والأمن وحقوق الإنسان عوامل مترابطة يعزز كل منها الآخر،

وإذ تؤكد أن المسؤولية عن السلام والأمن في أفريقيا، بما في ذلك القدرة على معالجة الأسباب الجذرية للنزاعات وعلى تسوية النزاعات بالوسائل السلمية، تقع بالدرجة الأولى على عاتق البلدان الأفريقية، وإذ تسلّم في الوقت نفسه بالحاجة إلى دعم المجتمع الدولي والأمم المتحدة، مع مراعاة المسؤوليات المنوطة بالأمم المتحدة في هذا الصدد، وفقا للميثاق،

وإذ تسلّم بوجه خاص بأهمية تعزيز قدرة الاتحاد الأفريقي والمنظمات دون الإقليمية على معالجة أسباب النزاع في أفريقيا،

(٢) انظر القرار ١/٦٠.

(٣) انظر القرار ١/٦٣.

وإذ تلاحظ أن الأوضاع اللازمة لتحقيق تنمية مستدامة لم تتوحد بعد في جميع أنحاء أفريقيا، على الرغم من الاتجاهات الإيجابية والتقدم المحرز في إحلال سلام دائم في القارة، وأنه توجد نتيجة لذلك حاجة ملحة إلى مواصلة تنمية القدرات البشرية والمؤسسية في أفريقيا، وبوجه خاص في البلدان الخارجة من النزاع،

وإذ تلاحظ أيضا أنه يمكن الاستفادة في منع نشوب النزاعات وتوطيد السلام من الجهود المنسقة والمطردة والمتكاملة التي تبذلها منظومة الأمم المتحدة والدول الأعضاء والمنظمات الإقليمية ودون الإقليمية، وكذلك المؤسسات المالية الدولية والإقليمية،

وإذ تؤكد من جديد ضرورة تعزيز التلاحم بين برامج التنمية الاقتصادية والاجتماعية في أفريقيا وخطتها المتعلقة بالسلام والأمن،

وإذ تشدد على ضرورة معالجة ما يترتب على الاستغلال غير المشروع للموارد الطبيعية من جميع جوانبه من آثار سلبية على السلام والأمن والتنمية في أفريقيا، وإذ تدعو الانتجار غير المشروع بالموارد الطبيعية الذي يوجب النزاعات المسلحة، والانتجار غير المشروع بالأسلحة وانتشارها، ولا سيما الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة،

وإذ تؤكد من جديد أهمية لجنة بناء السلام بوصفها آلية مكرسة للقيام، في إطار ولايتها وبطريقة متكاملة، بتلبية الاحتياجات الخاصة للبلدان الخارجة من النزاع تحقيقا للانتعاش وإعادة الإدماج والتعمير وللمساعدة هذه البلدان على إرساء أسس السلام والتنمية المستدامة، مع الأخذ في الاعتبار مبدأ تولى السلطات الوطنية زمام الأمور،

وإذ ترحب بإنشاء مكتب الأمم المتحدة لدى الاتحاد الأفريقي بهدف تعزيز الشراكة بين الأمم المتحدة والاتحاد الأفريقي، لا سيما في مجالات السلام والأمن والشؤون السياسية والإنسانية، وإذ تؤكد من جديد ضرورة كفاءة التنسيق وزيادة الفعالية من حيث التكلفة فيما بين كيانات منظومة الأمم المتحدة في تنفيذ البرنامج العشري لبناء القدرات، لا سيما منها اللجنة الاقتصادية لأفريقيا ومكتب الأمم المتحدة لدى الاتحاد الأفريقي اللذين تتسم جهودهما بأهمية حاسمة،

١ - تحيط علما بتقرير الأمين العام^(٤) عن استعراض تنفيذ التوصيات الواردة في تقريره عن أسباب النزاع في أفريقيا وتعزيز السلام الدائم والتنمية المستدامة فيها^(٥)، وإذ تشدد على أهمية التقدم المحرز والتحديات التي تواجه في معالجة هذه الأسباب؛

(٤) A/65/152-S/2010/526.

(٥) A/52/871-S/1998/318.

٢ - **ترحب بالتقدم المحرز، ولا سيما التقدم الذي أحرزه الاتحاد الأفريقي والمنظمات دون الإقليمية في منع نشوب النزاعات وإدارتها وتسويتها وفي بناء السلام بعد انتهاء النزاع في عدد من البلدان الأفريقية، وتدعو إلى بذل جهود مكثفة واتباع نهج منسق بين الحكومات الوطنية والاتحاد الأفريقي والمنظمات دون الإقليمية ومنظومة الأمم المتحدة وشركائها من أجل تحقيق مزيد من التقدم صوب الهدف المتمثل في جعل أفريقيا منطقة خالية من النزاعات؛**

٣ - **ترحب أيضا بالجهود المتواصلة التي يبذلها الاتحاد الأفريقي والمنظمات دون الإقليمية من أجل تعزيز قدرتها في مجال حفظ السلام ومن أجل اضطلاعها بدور قيادي في عمليات حفظ السلام في القارة، وفقا للفصل الثامن من ميثاق الأمم المتحدة وبالتنسيق الوثيق مع الأمم المتحدة، من خلال مجلس السلام والأمن التابع للاتحاد الأفريقي، والجهود المتواصلة من أجل إنشاء نظام للإنذار المبكر على نطاق القارة وتطوير القدرة على الاستجابة، كإنشاء القوة الاحتياطية الأفريقية، وتعزيز قدرات الوساطة بطرق منها فريق الحكماء؛**

٤ - **تهيب بمنظومة الأمم المتحدة والدول الأعضاء أن تدعم آليات وعمليات توطيد السلام، بما فيها فريق الحكماء وإطار الاتحاد الأفريقي للتعمير والتنمية بعد انتهاء النزاع والنظام القاري للإنذار المبكر، بما في ذلك مكوناته دون الإقليمية، وعملية تشغيل القوة الاحتياطية الأفريقية؛**

٥ - **تهيب بالدول الأعضاء أن تدعم هيئات الأمم المتحدة المعنية، بما فيها لجنة بناء السلام، وأن تقدم المساعدة إلى البلدان بعد انتهاء النزاع، بناء على طلبها، لدى سعيها إلى تحقيق انتقال سلس من مرحلة الإغاثة إلى مرحلة التنمية؛**

٦ - **تؤكد أهمية تهيئة بيئة مؤاتية للمصالحة الوطنية والانتعاش الاجتماعي والاقتصادي في البلدان الخارجة من النزاع؛**

٧ - **تدعو الأمم المتحدة والجهات المانحة إلى بذل مزيد من الجهود من أجل دعم الجهود المتواصلة على الصعيد الإقليمي والرامية إلى بناء القدرة الأفريقية على الوساطة والتفاوض؛**

٨ - **تهيب بمنظومة الأمم المتحدة والدول الأعضاء أن تدعم الاتحاد الأفريقي فيما يبذله من جهد لإدماج التدريب على القانون الإنساني الدولي والقانون الدولي لحقوق الإنسان، مع التركيز بوجه خاص على حقوق المرأة والطفل، إدماجا فعالا في تدريب الأفراد المدنيين والعسكريين التابعين للوحدات الاحتياطية الوطنية على المستويين التشغيلي**

والتكتيكي على نحو ما تنص عليه المادة ١٣ من البروتوكول المتعلق بإنشاء مجلس السلام والأمن التابع للاتحاد الأفريقي^(٦)؛

٩ - تسلم بأن الجهود المبذولة على الصعيدين الدولي والإقليمي لمنع نشوب النزاعات وتوطيد السلام في أفريقيا ينبغي أن توجه نحو تحقيق تنمية مستدامة فيها وبناء القدرات البشرية والمؤسسية للبلدان والمنظمات الأفريقية، وبخاصة في المجالات ذات الأولوية المحددة على الصعيد القاري؛

١٠ - تشير إلى توقيع الإعلان بشأن تعزيز التعاون بين الأمم المتحدة والاتحاد الأفريقي في أديس أبابا في ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٦^(٧) وإلى الجهود المتواصلة المبذولة في هذا الصدد، وتؤكد أهمية تنفيذ البرنامج العشري لبناء قدرات الاتحاد الأفريقي، وبخاصة بدء تشغيل القوة الاحتياطية الأفريقية، وتحت جميع أصحاب المصلحة على تقديم الدعم لتنفيذ البرنامج العشري لبناء القدرات بشكل كامل في جميع جوانبه، وتطلب إلى الأمين العام أن يقدم تقريرا عن التقدم المحرز في هذا الصدد؛

١١ - تؤكد الأهمية البالغة لاتباع نهج إقليمي في منع نشوب النزاعات، وبخاصة فيما يتعلق بالمسائل العابرة للحدود مثل الجريمة المنظمة العابرة للحدود الوطنية وبرامج نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج ومنع استغلال الموارد الطبيعية والاتجار بالسلع المرتفعة القيمة بشكل غير مشروع والاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه، وتشدد في هذا الصدد على الدور الأساسي للاتحاد الأفريقي والمنظمات دون الإقليمية في التصدي لهذه المسائل؛

١٢ - تلاحظ مع القلق أن العنف ضد المرأة والطفل لا يزال مستمرا وكثيرا ما يتزايد حتى مع اقتراب النزاعات المسلحة من نهايتها، وتحت على إحراز مزيد من التقدم في تنفيذ السياسات والمبادئ التوجيهية المتصلة بحماية النساء والأطفال في حالات النزاع وما بعد انتهاء النزاع في أفريقيا وبتقديم المساعدة لهم، وتلاحظ اتخاذ مجلس الأمن قراره ١٨٢٠ (٢٠٠٨) المتعلق بالمرأة والسلام والأمن، وترحب بتعيين الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف الجنسي في حالات النزاع، وتدعو إلى تقديم الدعم في ما يتعلق بتنفيذ ولايتها في أفريقيا؛

(٦) متاح على: www.africa-union.org.

(٧) A/61/630، المرفق.

١٣ - **تلاحظ أيضا مع القلق** المحنة الشديدة التي يعيشها الأطفال في حالات النزاع في أفريقيا، وبخاصة ظاهرة الأطفال الجنود، والانتهاكات الجسيمة الأخرى المرتكبة في حق الأطفال، وتؤكد ضرورة حماية الأطفال في النزاعات المسلحة وتوفير التوجيه المعنوي لهم وتأهيلهم وتعليمهم بعد انتهاء النزاع، مع إيلاء الاعتبار الواجب لقرارات الجمعية العامة ومجلس الأمن المتخذة في هذا الصدد؛

١٤ - **تدعو** إلى تعزيز دور المرأة في منع نشوب النزاعات وتسويتها وفي بناء السلام بعد انتهاء النزاع، تماشيا مع قرار مجلس الأمن ١٣٢٥ (٢٠٠٠) و ١٨٢٠ (٢٠٠٨)؛

١٥ - **ترحب** بالجهود الجارية التي يبذلها الاتحاد الأفريقي لكفالة حماية حقوق المرأة في حالات النزاع وما بعد انتهاء النزاع، وتشير في هذا الصدد إلى اعتماد البروتوكول الملحق بالميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب المتعلق بحقوق المرأة في أفريقيا (٢٠٠٣) والإعلان الرسمي بشأن المساواة بين الجنسين في أفريقيا (٢٠٠٤) وسياسة الاتحاد الأفريقي المتعلقة بالمساواة الجنسانية (٢٠٠٩)^(٦) وبروتوكول الجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي المتعلق بالمساواة الجنسانية والتنمية (٢٠٠٨)^(٨)، وتؤكد أهمية تلك الصكوك بالنسبة لجميع البلدان الأفريقية في تعزيز دور المرأة في السلام ومنع نشوب النزاعات في القارة، وتحث بقوة الأمم المتحدة وجميع الأطراف على مضاعفة جهودها ودعمها في هذا الصدد؛

١٦ - **تحيط علما** باتفاقية الاتحاد الأفريقي لحماية المشردين داخليا في أفريقيا ومساعدتهم ("اتفاقية كمبالا")، وإعلان كمبالا بشأن اللاجئين والعائدين والمشردين داخليا في أفريقيا ("إعلان كمبالا")؛

١٧ - **تدعو** إلى صون مبدأ حماية اللاجئين في أفريقيا وإيجاد حل لمحنة اللاجئين، بطرق منها دعم الجهود التي ترمي إلى معالجة أسباب تنقل اللاجئين وتحقيق العودة الطوعية والكرامة والأمن والمستدامة لهؤلاء السكان وإعادة إدماجهم، وهيب بالمجتمع الدولي، بما في ذلك، الدول، ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، ومؤسسات الأمم المتحدة المعنية الأخرى، كل ضمن ولايته، أن يتخذ إجراءات ملموسة لتلبية احتياجات اللاجئين والعائدين والمشردين من الحماية والمساعدة، والمساهمة بسخاء في المشاريع والبرامج الرامية إلى التخفيف من محتهم، وتيسير الحلول المستدامة للاجئين والمشردين ودعم المجتمعات المحلية الضعيفة المستقبل لهم؛

(٨) متاح على الموقع: www.sadc.int.

١٨ - **ترحب** بالمبادرات التي تقودها أفريقيا لتعزيز الإدارة السياسية والاقتصادية وإدارة الشركات، مثل الميثاق الأفريقي بشأن الديمقراطية والانتخابات والحكم والآلية الأفريقية لاستعراض الأقران، وتشجع على مشاركة المزيد من البلدان الأفريقية في هذه العملية، وتهيب بمنظومة الأمم المتحدة والدول الأعضاء أن تساعد الدول الأعضاء الأفريقية والمنظمات الإقليمية ودون الإقليمية في جهودها الرامية إلى تعزيز الحكم الرشيد، بما في ذلك تعزيز سيادة القانون وإجراء انتخابات حرة ونزيهة؛

١٩ - **تعترف** بدور لجنة بناء السلام في كفالة مراعاة امتلاك البلدان الخارجة من النزاع عملية بناء السلام على الصعيد الوطني، ووضع الأولويات المحددة وطنيا في صميم الجهود الدولية والإقليمية لبناء السلام بعد انتهاء النزاع في البلدان قيد النظر، وتلاحظ الخطوات الهامة التي اتخذتها اللجنة المتمثلة في العمل مع سيراليون وبوروندي وغينيا - بيساو وجمهورية أفريقيا الوسطى وليبيريا من خلال استراتيجيات متكاملة لبناء السلام، وتدعو إلى الالتزام المستمر على الصعيدين الإقليمي والدولي بتنفيذ هذه الاستراتيجيات ووضع استراتيجية متكاملة لبناء السلام لغينيا كوناكري؛

٢٠ - **تهيب** بمنظومة الأمم المتحدة وتدعو الدول الأعضاء إلى مساعدة البلدان الأفريقية الخارجة من النزاع في جهودها الرامية إلى بناء القدرات الوطنية، وذلك بطرق منها إصلاح قطاع الأمن، ونزع سلاح المقاتلين السابقين وتسريحهم وإعادة إدماجهم، وتوفير مقومات العودة الآمنة للمشردين داخليا ولللاجئين، والشروع في الاضطلاع بأنشطة مدرة للدخل، ولا سيما للشباب والنساء، وتوفير الخدمات العامة الأساسية؛

٢١ - **تؤكد** أهمية التصدي بشكل فعال للتحديات التي ما زالت تعيق تحقيق السلام والاستقرار والتنمية المستدامة في القارة، ومن بينها أزمة الغذاء والوقود والأزمة المالية، وزيادة انتشار الأمراض المعدية من قبيل فيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز)، وآثار الاحترار العالمي وتغير المناخ، والمعدلات الشديدة الارتفاع لبطالة الشباب، والإقصاء الاجتماعي، والفساد، والاتجار بالبشر، وسرعة التحضر وانتشار الأحياء الفقيرة في المدن، وحالات التشريد الشامل للسكان، وظهور الشبكات الإرهابية، والأمن البحري وازدياد أنشطة الجريمة المنظمة العابرة للحدود الوطنية، بما في ذلك الاتجار بالمخدرات، وفي هذا الصدد، تشجع منظومة الأمم المتحدة والدول الأعضاء على مساعدة البلدان الأفريقية على التصدي لهذه التحديات بفعالية؛

٢٢ - **تدعو** منظومة الأمم المتحدة، والشركاء الثنائيين والمتعددي الأطراف، وكذا الشركاء الجدد، إلى الوفاء سريعا بالتزامهم وكفالة التنفيذ الكامل والعاجل للأحكام الواردة

في الإعلان السياسي بشأن احتياجات أفريقيا الإنمائية^(٣)؛ فضلا عن تنفيذ الشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا؛

٢٣ - **تشدد** على الحاجة إلى تعزيز التنمية الاجتماعية والاقتصادية في القارة وتحيط علما، في هذا السياق، بالإعلان المتعلق بالعمالة وتخفيف وطأة الفقر في أفريقيا الذي اعتمده الاتحاد الأفريقي في عام ٢٠٠٤، وكذلك توصيات الفريق التوجيهي المعني بالأهداف الإنمائية للألفية في أفريقيا، التي أقرها الاتحاد الأفريقي في تموز/يوليه ٢٠٠٨ والتي تشمل مجالات بالغة الأهمية مثل الزراعة والأمن الغذائي والتعليم والصحة والهيكل الأساسية وتسهيل التجارة ونظم الإحصاء الوطنية؛

٢٤ - **تشجع** الحكومات الأفريقية على تعزيز الهياكل والسياسات التي تهيئ بيئة مؤاتية لاجتذاب الاستثمار الأجنبي المباشر وتعزز التنمية الاجتماعية والاقتصادية والعدالة الاجتماعية، وتهيب بالدول الأعضاء الأفريقية والمنظمات الإقليمية ودون الإقليمية أن تساعد البلدان الأفريقية الخارجة من النزاع، بناء على طلبها، وذلك بتعزيز قدرتها على وضع وتحسين هياكلها الوطنية لإدارة الموارد الطبيعية والإيرادات العامة، وتدعو، في هذا الصدد، المجتمع الدولي إلى مد يد المساعدة في هذه العملية عن طريق تقديم المساعدة المالية والتقنية الكافية، وكذلك عن طريق تجديد التزامه ببذل الجهود الرامية إلى مكافحة الاستغلال غير المشروع للموارد الطبيعية لتلك البلدان طبقا للقانون الدولي؛

٢٥ - **تحيط علما** باكتمال استعراض تنفيذ التوصيات الواردة في تقرير الأمين العام لعام ١٩٩٨؛ وتطلب إلى الأمين العام أن يضع بالتشاور مع الشركاء المعنيين، مقترحات سياساتية بشأن المسائل المحددة في هذا التقرير؛

٢٦ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يواصل رصد التحديات العصية والناشئة التي تقف في وجه توطيد السلام الدائم والتنمية المستدامة في أفريقيا، وكذلك النهج الذي تأخذ به منظومة الأمم المتحدة والدعم الذي تقدمه، وتقدم تقارير سنوية عن ذلك إلى الجمعية العامة.